

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٧٣٥٦ لسنة ٢٠١٤

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته :

وعلى قانون المراقبات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته :

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته :

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة بنيها الابتدائية المؤرخ ٢٠١٤/٩/٢٠ :

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون إدارة المحاكم :

قرر :

(المادة الأولى)

نقل مقر انعقاد جلسات القضايا الآتية :

١ - القضية رقم ٣٩٩٩ لسنة ٢٠١٤ إداري مركز الخانكة والمقيدة برقم ١٧١٨٩ لسنة ٢٠١٤
جناح مركز الخانكة .

٢ - القضية رقم ٤٦٥٦ لسنة ٢٠١٤ إداري مركز الخانكة والمقيدة برقم ١٦٥٩٩ لسنة ٢٠١٤
جناح مركز الخانكة .

٣ - القضية رقم ٤١٧٣ لسنة ٢٠١٤ جناح الخصوص .

والمحدد لنظرها جلسة ٢٠١٤/١٠/١١ إلى محكمة كفر شكر الجزئية ،
بدلاً من مقرها الحالى .

(المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار بالواقع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم السبت الموافق ٢٠١٤/١٠/١١

صدر في ٢٠١٤/٩/٢٢

وزير العدل

المستشار / محفوظ صابر